ملخص النص حول الإباحة في الفقه الإسلامي يُعرّف النص الإباحة لغةً بأنها لغة المعلن والمأذون، شرعاً هي ما خير الشارع ## المكلف بين فعله وتركه، أو ما لا يتعلق به مدح ولا ذم. يُعرّف الإباحة بـ: * **مادة الحل والإباحة:** مثل قوله تعالى: "اليوم أحل لكم الطيبات". * **رفع الإثم أو الحرج:** مثل قوله تعالى: "فمن اضطر غير باغ ولا عاد فإن الله غفور رحيم". * **صيغة الأمر مع القرينة الصارفة عن الوجوب:** مثل قوله تعالى: "وإذا حللتم فاصطادوا". * **استصحاب الأصل:** الأصل في الأشياء الإباحة، مثل أكل ما عدا الميتة والدم ولحم الخنزير. حكم المباح: لا ثواب ولا عتاب على فعله أو تركه. اختلف الأصوليون في مسائل تتعلق بالمباح: * **هل الإباحة من الأحكام الشرعية؟** * خالف فيها المعتزلة، بينما أجمع الفقهاء على أنها حكم شرعي. * **هل المباح مأمور به؟** * اتفق الفقهاء على عدم إِمْرِهِ، خلافاً للكعبي. * **هل المباح داخل في مسمى الواجب؟** * قال بعض الأصوليين بنعم، بينما قال آخرون بلا. * **هل المباح داخل في التكليف؟** * رأى جمهور العلماء بلا، بينما قال أبو إسحاق الاسفراييني بنعم. * **هل المباح حسن؟** * التفصيل هو أن المباح حسن باعتبار أنه مأمور شرعاً، وليس حسناً باعتبار أنه مأمور بالثناء على فاعله.

Summarized by © lakhasly.com